سرشناسه: فاضل لنکرانی، محمدجواد، ۱۳۴۱ ـ .
عنوان و نام پدیدآور: المعاطاة فی النکاح / تقریر درس‌های حضرت آیت‌الله حاج شیخ محمدجواد فاضل لنکرانی.
مشخصات نشر: قم: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم‌السلام، ۱۳۹۶.
مشخصات ظاهری: ۹۰ ص.
شابک: ۸ ـ ۰۷۸ ـ ۳۸۸ ـ ۶۰۰ ـ ۹۷۸
وضعیت فهرست‌نویسی: فیپا.
موضوع: زناشویی (فقه).
موضوع: عقود و ایقاعات (فقه).
رده‌بندی کنگره: الف ۱۳۹۶ ۶ م ۲۴ ف / BP۱۹۰
رده‌بندی دیویی: ۲۹۷/۳۷۲
شماره کتابشناسی ملی: ۴۹۸۷۶۰۵

المعاطاة في النكاح

حضرت آیة الله حاج شیخ محمدجواد فاضل لنکرانی دامت برکاته

ناشر: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم‌السلام

تقریر و تنظیم: مهدی اعلائی ○ صفحه‌آرایی: مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم‌السلام

نوبت چاپ: اول / ۱۳۹۶ ○ شمارگان: ۳۰۰ نسخه

قیمت: ۶۰۰۰ تومان ○ چاپخانه: یاران

شابک: ۸ ـ ۰۷۸ ـ ۳۸۸ ـ ۶۰۰ ـ ۹۷۸

مراکز پخش:

قم: میدان معلم، مرکز فقهی ائمه اطهار علیهم‌السلام، تلفن: ۳۷۸۳۳۳۰۳ و ۳۷۷۴۹۴۹۴

قم شعبه ۱: خیابان ارم، جنب مدرسه کرمانی‌ها، تلفن: ۳۷۷۴۴۲۷۱ و ۳۷۷۴۴۲۸۱

شعبه تهران: سه راه طرآبخانه، پاسداران، خیابان شهید کاشی‌ها، پلاک ۶، تلفن: ۲۲۸۴۳۹۶۵

شعبه مشهد: چهارراه شهدا، خیابان آیت‌الله بهجت، نبش بهجت ۹/۱، مقابل ادارهٔ بهزیستی، تلفن: ۳۲۲۲۰۱۶۰

www.ketab.ir

www.Ketab.ir

المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ البحث عن المعاطاة وسريانها في العقود والإيقاعات، من الأمور الهامّة جداً، وقد تعرّض له الفقهاء ـ قديماً وحديثاً ـ منهم الشيخ الأعظم الأنصاري (أعلى الله مقامه الشريف). وقلّما نجد اليوم فقيهاً لم يتناول هذه المسألة أو يشبعها بالبحث والتدقيق؛ وقد وقع التعرّض لهذا الفرع في الكثير من أبواب المعاملات بالمعنى الأعم، عند السؤال القائل: هل تجري المعاطاة فيه أم لا؟

يمكن القول: إنّ الذين قالوا بأصل صحّة ـ بل لزوم ـ المعاطاة في البيع، يعملون على تسريتها وجريانها في جميع الأبواب الأُخرى؛ بمعنى أنّ كلّ عقد يتمّ انعقاده باللفظ، إذا كان صحيحاً ولازماً، إن وقع على نحو

www.Ketab.ir

المعاطاة، ترتّبت عليه نفس تلك الأحكام المرتبة على العقد، وإن كان صحيحاً وجائزاً ـ مثل الهبة ـ ترتّبت على المعاطاة فيه ذات النتيجة أيضاً. ولكن وقع الخلاف ـ في الوقت نفسه ـ في جريان المعاطاة في بعض العقود والإيقاعات، ومن أهمّها باب النكاح.

يمكن اعتبار هذا البحث ـ إلى حدّما ـ من المسائل المستحدثة والجديدة؛ إذ لم يتناوله في كتب القدماء تحت هذا العنوان، وإنّ أمكن العثور في كلمات الشيخ الطوسي، وابن البرّاج، على آراء وأفكار حاكية عن هذه الرؤية المنسجمة مع بعض الروايات التي يستدلّ بها القائلون بجريان المعاطاة.

وإنّ الذي يؤكّد ضرورة تناول هذه الرسالة، هو أنّ هناك في الوقت الراهن من يروم تصحيح هذا الأمر، واعتباره متطابقاً مع الأدلة والقواعد. وقد تناولت هذه المسألة (وهي: جريان المعاطاة في النكاح) ضمن الأبحاث المتعلّقة بكتاب البيع في دروس خارج الفقه التي استغرقت عقداً من الزمن تقريباً، وأنهيت القسم الأكبر منها.

وقد قرّر الفاضل المحترم حجّة الإسلام والمسلمين الشيخ الأعلائي (دامت تأييداته) هذه الأبحاث، وقام

www.Ketab.ir

بترتيبها على هذا النحو. وأنا إذ أشكره وأشكر سائر الإخوة العاملين في المركز الفقهي على ما بذلوه من الجهود في إخراج هذا الأثر، وأخصّ منهم بالذكر الأخ المحترم مدير المركز سماحة حجة الإسلام والمسلمين الحاج الشيخ محمّد رضا الفاضل الكاشاني (دامت بركاته) كما أشكر المترجم المحترم، أسأل الله أن ينفع به سائر الفضلاء والمحقّقين، وأن يشكّل خطوة رائدة في الوصول إلى الحقيقة والواقع في هذه المسألة إن شاء الله تعالى.

مركز فقه الأئمة الأطهار عليهم السلام
محمّد جواد الفاضل اللنكراني
٢٩ / ١١ / ١٣٩٥ ق

www.ketab.ir

فهرس الموضوعات

المقدّمة ٥
المدخل ٩
جذور التحقيق في المسألة ١١
المفاهيم ١٢
مفهوم العقد ١٣
مفهوم النكاح والعقد ١٣
مفهوم المعاطاة ١٤
المقال الأوّل: نظريّة صحّة النكاح المعاطاتي ١٧
الأدلة على صحّة النكاح المعاطاتي ١٨
الدليل الأوّل: رواية «نوح بن شعيب» ١٨
مناقشة سند الرواية ١٩
تقريب دلالة الرواية واستدلال الفيض الكاشاني بها ... ٢٢
إيراد صاحب الجواهر ﷺ على استدلال الفيض ﷺ وجوابه . ٢٣

www.Ketab.ir

إيرادنا على استدلال الفيض الكاشاني ٢٤
مراد أمير المؤمنين عليه السلام من قوله: «تزويج وربّ الكعبة». ٢٥
تقييم الرواية ٢٧
الدليل الثاني: صحيحة ابن بزيع ٣٠
سند الرواية ٣٠
دلالة الرواية ٣١
[illegible] إشكالات على الاستدلال بالرواية ٣٣
[illegible] في الفقهاء في هذه الرواية ٣٨
رأي الشيخ الطوسي وابن البرّاج ٣٨
رأي العلّامة الحلّي بشأن الرواية ونقده ٤٠
كلام صاحب الجواهر في توجيه بيان العلّامة الحلّي .. ٤٢
تقييم كلام صاحب الجواهر ٤٤
رأي المحقّق الخوئي ونقده ٤٥
الرأي المختار بشأن هذه الرواية ٤٦
تنبيه ٤٧
المقال الثاني: نظرية بطلان النكاح المعاطاتي ٥١
أدلّة عدم جريان المعاطاة في النكاح ٥٢
الدليل الأوّل: ملازمة المعاطاة في النكاح لضدّه (الزنا) ٥٢
إشكالات الإمام الخميني على الدليل الأوّل ٥٤
تقييم رأي الإمام الخميني ٥٩
رأي الشيخ الأنصاري بشأن الدليل الأوّل ونقده ٦٠
رأي المحقّق الإصفهاني والمحقّق الخوئي بشأن الدليل الأوّل ٦٢

www.Ketab.ir

الدليل الثاني: الإجماع ٦٥
الإشكال على الدليل الثاني ٦٦
جوابان عن الإشكال ٦٧
الدليل الثالث: الروايات الدالة على اعتبار وجود اللّفظ ٦٩
الرواية الأولى، رواية أبان بن تغلب ٦٩
رأي المحقّق الخوئيﷺ في الاستدلال بهذه الرواية ... ٧٠
ثلاث اشكالات على استدلال المحقّق الخوئي بالرواية ٧١
الرواية الثانية، رواية أيوب بن بريد ٧٣
إشكالان على الاستدلال بهذه الرواية ٧٤
الرأي المختار فيما يتعلّق بمريان المعاطاة في النكاح ٧٧
المصادر ٧٩
فهرس الموضوعات ٨٧

www.Ketab.ir